مقالات
ISSN: 2090 – 0449 Online
ARCIF Arab Citation and Impact Factor, [Q2].
AIF Arab Impact Factor for Arabic Scientific Journals, [2.32].

مسألة التشريع الضريبي في المغرب زمن الحماية الفرنسية ١٩١٢–١٩٢٧

د. محمد العزوزي

رئيس مركز ورغة للبحث في التاريخ والمجال

دكتوراه في التاريخ المعاصر

جامعة سيدي محمد بن عبد الله – المملكة المغربية

مُلَخّص

قامت الموارد الجبائية لمغرب ما قبل الاستعمار على الواجبات الشرعية والواجبات غير الشرعية والكلف المخزنية. وكان موعد استخلص هذه الموارد، إما خلال مناسبات دينية أو عقب مواسم جني المحاصيل أو خلال أوقات فرضتها ضرورة سياسية أو أحوال طبيعية. ولم تخضع الموارد الجبائية لمغرب ما قبل الاستعمار لنصوص قانونية مؤطره لعملية الدفع والاستخلاص وإنما تحكمت فيها العادة، والمراسلات المخزنية في حالة تلكأ القبائل عن دفعها، باستثناء حالة ضريبة الترتيب التي يمكن إخراجها من دائرة هذا التصنيف. وبمجيئ عهد الحماية الأجنبية على المغرب، نقلت الدولة الفرنسية نصوصها القانونية وكيّفتها مع الوضعية المغربية ومواردها الطبيعية والاقتصادية، وقد شهدت مرحلة السلطان مولاي يوسف مرحلة التشريع الضريبي بامتياز نظرًا لعدد النصوص المنظمة للضرائب، وقد بررت فرنسا مشاريع القوانيين بتنمية موارد الدولة غير أنها في الحقيقة رهنت مالية المغرب وموارده الأساسية بيد الدولة الفرنسية.

بيانات المقال:

تاريخ استلام المقال: ١٥ مارس ٢٠٢٥

تاريخ قبول النشر: ٠٦ مايو ٢٠٢٥

كلمات مفتاحية:

المغرب؛ الجباية؛ الضريبة؛ القوانين؛ الحماية الفرنسية

معرِّف الوثيقة الرقمي:

10.21608/kan.2025.368322.1214

الاستشهاد المرجعي بالمقال:

محمد العزوزي، "مسألة التشريع الضريبي في المغرب زمن الحماية الفرنسية ١٩١٢ – ١٩٢٧"-. دورية كان التاريخية.- السنة الثامنة عشرة- العدد الثاني والسبعون؛ أكتوبر ٢٠٢٥. ص ١٨٥ – ١٩٦.

Twitter: http://twitter.com/kanhistorique
Facebook Page: https://www.facebook.com/historicalkan
Facebook Group: https://www.facebook.com/groups/kanhistorique

Corresponding author elazzouziusmba@gmail.com
Editor In Chief: mr.ashraf.salih@gmail.com

Egyptian Knowledge Bank: https://kan.journals.ekb.eg

This article is distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided you give appropriate credit to the original author(s) and the source, provide a link to the Creative Commons license, and indicate if changes were made.

نُشر هذا المقال في دَّورِيةُ كَان التَّارِيخية للأغراض العلمية والبحثية فقط، وغير مسموح بإعادة النسخ والنشر والتوزيع لأغراض تجارية أو ربحية.

مُقدِّمَةٌ

شكلت الضرائب أهم الموارد التي رغبت الدولة الفرنسية في وضع يدها على مداخيلها لإنماء خزينة الدولة، حيث خصت المسألة المالية بصفة عامة والجبايات بصفة خاصة أولوية في برنامج تدخلها في المغرب منذ مطلع القرن العشرين الميلادي على الأقل.

وأمام الأزمات الاجتماعية والسياسية التي مرّ منها المخزن العزيزي والحفيظي تدخلت حكومة باريس بصفة المنقض للوضع المالي بالمغرب، وقدمت قروض مالية تظاهرت من خلالها أمام القوى الأوربية المتنافسة بالمنقذ لوضعية الدولة المالية، غير أنها في الحقيقة رهنت بهذه القروض مالية المخزن. فقد وضع الاتفاقان الفرنسي المغربي ١٤ يناير ١٩١٠ و١٥ يناير من السنة نفسها، مختلف الموارد الضريبية للمغرب إما تسديدا للقروض التي منحت للمغرب أو كذعيرة عن انتفاضة الشاوية سنة ١٩٠٧ وضمانة للجلاء الجيش الفرنسي عن المنطقة المحتلة.

توج مسار التدخل الفرنسي في المغرب، بعقد معاهدة ٣٠ مارس ١٩١٢ التي وضعت استقلال المغرب بيد الفرنسيين، الذين سيجدون بناء على مضمون المعاهدة مساحة أكبر للتدخل في الموارد الضريبية للدولة بعنصريها الشرعي وغير الشرعي، خاصة الفصل السابع الذي دعا إلى تأسيس نظام مالي يزيد مداخل الدولة ويضبط تحصيل الجبايات على وجه منظم.

إن الطموح الذي عبرت عنه فرنسا في معاهدة ٣٠ مارس بخصوص تنظيم مالية المغرب، طرح لنا إشكالية مفادها؛ البحث عن التنظيم التشريعي للضرائب بمغرب الحماية وانعكاسات ذلك اجتماعيًا. وقصد معالجة موضوع التشريع الضريبي بالمغرب (١٩١٢-١٩٢٧)، قسمنا الموضوع إلى محورين هما: فرنسا ومسار "الإصلاح الضريبي" بالمغرب، التنظيم الضريبي الفرنسي بمغرب الحماية.

أولًا: فرنسا ومسار "الإصلاح" الضريبي في المغرب قبل سنة ١٩١٢

١/١-المنظومة الجبائية بالمغرب قبل الاستعمار

قامت المنظومة الجبائية بالمغرب قبل مرحلة الاحتلال، على توظيف ضرائب منها ما هو مرتبط بقواعد دينية كالزكاة والأعشار والجزية... وهي موارد حددت حصصها بناءً على نصوص دينية.[١] وضرائب أخرى فرضتها حاجة الدولة المستمرة للمال وخضعت في تحصيلها لحكم الاجتهاد والتقدير،[٢] مثل المكوس، الغرامات، الذعائر، الخراج.

ظلت حصص الصنف الأول من الضرائب في غالب الأحيان ثابتة، لعدم ترك النص الديني للفقهاء فرصة الاجتهاد أو التوجس عن الخروج عن قاعدة النص. واتسمت باقي الكلف بطابع لازم هو عدم الاستقرار خاصة مع حاجة الدولة المغربية خلال منتصف القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين الميلادي للموارد مالية فاقت قدرتها على الاستمرار، بل إن العوز المالي دفع المخزن إلى الإبداع في تنويع الضرائب التي منها ما اتخذ صبغة عالمية كضريبة المكوس التي خلقت انتفاضات داخلية (ثورة الدباغين بفاس ١٨٧٣)، وتناولت بصفة رسمية في جدول أعمال المؤتمر الدولي بمدريد، وصدر بشأنها قانون المكوس في ٣٠ مارس ١٨٨١ الذي حدد قيمة الضريبة حسب نوع وجنس البضاعة المتاجر بها. كما حاول توسيع قاعدة استخلاص الضريبة لتشمل حتى الأجانب على حد سواء مع "رعية الحضرة الشريفة".[٣]

ولتوضيح اسس المنظومة الجبائية خلال هذه المرحلة نعرض بعض أنواع الجبايات التي دأب المخزن على استخلاصها من القبائل، وهي مصنفة حسب النوع والطبيعة (وجه الأداء) والقيمة المادية.[٤]

نوع الجباية	طبيعتها	الفئة المؤدية	القيمة
الزكاة والأعشار	شرعية	الفلاحون	عينًا أو نقدًا
الجزية	شرعية	اليهود	نقدًا
الهدايا	غير شرعية	جميع الفئات	عينًا أو نقدًا
المكوس	غير شرعية	التجار المغاربة والأجانب	عينًا أو نقدًا
الذعائر والغرمات	غير شرعية	"العصاة"	عينًا أو نقدًا
مئونة المحلة	كلفة مخزنية	القائد نيابة عن القبيلة	عينًا أو نقدًا
حماية بهائم المخزن	كلفة مخزنية	القبيلة	عينًا

تظافرت عدة عوامل في خلق أزمة مالية حادة في بيت مال الدولة المغربية، يمكن التمييز فيها بين عاملين أساسين هما:

ضعف المنظومة الجبائية: قام النظام الجبائي خلال مغرب منتصف القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين الميلادي، على تعدد الجبايات وفساد الجُباة، وعدم وجود قاعدة بشرية موزعة مجاليًا بشكل عادل وملتزمة بالأداء المُنتظم. باستثناء المحاولة الفاشلة للسلطان مولاي عبد العزيز لوضع نظام لضريبة الترتيب سنة ١٩٠١ الذي كان الهدف منه "توفير مداخيل قارة لبيت المال بواسطة إجراءات قانونية".[٥]

وبوجه عام ارتبط تحصيل الدولة للجبايات بطبيعة علاقة المخزن بالقبائل وهي علاقة تحكمت فيها عوامل جغرافية (البعد أو القرب من المركز)، وعوامل سياسية (أصالة القاعدة المخزنية)، وقد تميزت هذه العلاقة بالطاعة والفتور، وبالتسديد والتماطل. إضافة إلى صعوبة أخرى ارتبطت بالتقلبات الطبيعة المتمثلة في سنوات الجفاف والقحط الذي كان يخلق أزمات غذائية منها؛ السنوات الممتدة ما بين ١٨٧٨-١٨٨٣م، التي أثرت على المردودية الفلاحية للقبائل.[٦]

التدخل الأجنبي: خلق احتكاك المغرب بالدول الأوربية أزمات سياسية متتالية، خلفت دواعي سلبية على مالية الدولة، كان من بينها الإعفاء من المكوس والإتاوات باستثناء الضرائب الجمركية، وهو ما أقرته المعاهدة المغربية الإنجليزية ١٨٥٦ واستفادت منه باقي الدول الأوربية بموجب قوة بند "الدولة ذات الأفضلية".[٧] واستنزاف بيت المال إثر انهزام المغربي أمام الاسبان في حرب تطوان ١٨٦٠، التي جعلت الدولة تعيد النظر في السياسة الجبائية عبر توسيع قاعدة الأداء، ليشمل مختلف القبائل التي أصبح دورها حسب جرمان عياش دفع الضرائب لتسديد ديون الدولة.[٨] وإذا أضفنا إلى هذه العوامل سوء إنفاق المداخل المالية وسوء مراقبة الدولة لعملية استخلاص الجبايات، قدرنا حجم الخصاص الذي عانت منه الدولة أواخر القرن التاسع عشر الميلادي. فقد لاحظ عبد الله العروي أن الفترة ما بين ١٨٨٢ و١٩٠٠ تميزت بكثر النفقات العمومية الموجهة لشراء الأسلحة ومواد أوربية غير مجدية، وأن هذه النفاقات قابلها ضعف مداخيل الدولة التي تميزت بعدم الانتظام.[٩]

ترتب عن هذا الوضع تداعيات معقدة، دفعت بعض القبائل إلى إعلان تمردها على المخزن، مثل قبائل أحواز فاس ومكناس سنة ١٩١١ التي حاصرت قصر السلطان مولاي عبد الحفيظ. بسبب الحيف الجبائي الذي تعرضت له.[١٠] وفي السنة نفسها، وبالتحديد في شهر يناير، نستفيد من وثيقة فرنسية أن بعض قبائل وادي ورغة تمردت على أعوان المخزن الذين أرهقوا كاهلها بالجبايات، وأن حاجة المخزن دفعته لاستعمال القوة لتلبية حاجته المالية.[١١] ونستشف من "بول مارتان" (Paul Martin) أن الأسلوب العسكري الذي لجأ إليه المخزن لحل أزمته المالية، وسعت دائرة التمردات واستنزفت قوة الجيش الذي أصبح دوره قمع الانتفاضات التي انتشرت بمحيط مدينة فاس كالنار في الهشيم.[١٢]

اعتقد المخزن أن تنويع الجبايات والتشديد في استخلاصها أسلوب فعال لسد أزمة بيت المال، إلا أن تزايد الحاجيات المالية أمام التدخل العسكري الفرنسي في وجدة (١٩٠٧) والدار البيضاء (١٩٠٨) ومساومته

للدولة، زاد من حجم النفقات وهو ما جعل المخزن يفكر في أليات أخرى للحصول على موارد إضافية، وهي موارد وجدها في القروض التي رأى فيها ظاهريا طبقا من ذهب، وأدرك فيما بعد أنها ورقة رابحة استعملت ضده من طرف فرنسا التي وظفتها بذكاء سياسي لإغراق المخزن بمزيد من الديون بهدف التحكم في موارده المالية تمهيدا للسيطرة السياسية على المغرب.

٢/١-التدخل الفرنسي في الشأن الجبائي بالمغرب

من المفيد الإشارة قبل مناقشة هذا المحور، لمسألة نراها غاية في الأهمية وهي مزاوجة الفرنسيين في التدخل في المغرب بين الأساس "العلمي" والسياسي لتوفير بنك من المعلومات حول نظامه الجبائي وموارده الاقتصادية. بمعنى أخر؛ استفادت فرنسا بشكل كبير في التعاطي مع الشأن الجبائي من المعطيات التي وفرتها كتابات المستكشفين الفرنسيين أمثال أوجيست موليراس (Auguste Moulieras) وشارل دوفوكو (Charles de Foucauld) وغيرهما، والأبحاث التي تزعما إدوارد ميشو بلير (Édouard Michaux-Bellaire) في إطار إشرافه على البعثة العلمية.[١٣] وإن كانت هذه المعطيات متناقضة أحيانًا مع الواقع، فإنها شكلت بالنسبة للفرنسيين مادة دسمة للتعرف على نظم المغرب وإمكانياته الاقتصادية.

عرضت الكتابات أعلاه مادة إخبارية متنوعة حول موضوع الجبايات. كتب موليراس عن طبيعة العلاقة بين المخزن وقبيلة بني زروال؛ أن حضوره داخل القبيلة لا يتحقق إلا من خلال استخلاص الجبايات من السكان بشكل سنوي، وأن "هذه المبالغ المستخلصة بحسب أهواء القياد، تختفي في جزء كبير منها، في جيوب هؤلاء الموظفين وجيوب أتباعهم وحلفائهم. أما الباقي فيرسل إلى العاهل لملأ صناديقه بفاس ومراكش".[١٤] وعندما ترغب هذه القبائل في التخلص من الجشع الجبائي للمخزن تستعين بالقبائل المستقلة بالجبال.[١٥]

كما قدم موليراس جردًا لأهم الموارد الاقتصادية التي تميزت بها أراضي شمال المغرب، فعن قبيلة مزيات يشير إلى أن المنطقة كانت فريسة سهلة للجشع الضريبي للمخزن، بسبب مجالها الطبيعي الخصب والسهل التضاريس. ووفرت منتجاتها التي توزعت بين أشجار الزيتون وأشجار الفستق، ومزروعات الشعير والقمح والفول، وتربية الجياد، والخراف، والعجول.[١٦] وعن أبي الجعد بالأطلس المتوسط يعرض شارل دوفوكو معطيات اقتصادية أخرى ووجها أخر من أوجه التنظيم الضريبي، وهو تنظيم يوجد السلطان خارج دائرته، لصالح علاقة ثنائية قائمة بين الشريف سيدي بن داود وقبائل المنطقة. عن هذه علاقة كتب دوفوكو: "سيدي بن داود الحاكم الوحيد والسيد المطلق في المدينة، [...] يسارع الناس إلى بجعد من كل الجهات [...] لتقديم عدة هدايا [...] بحثًا عن تبريكات السيد [...] في الأسبوع الماضي بلغت الهدايا من القمح وحده حمولة ٢٠٠ بعير وكانت في الأسبوع الماضي ٤٠٠ بعير. إضافة إلى هدايا من المال والأنعام والخيول [...] تأتي القبائل المجاورة كل سنة، [...] تقدم هذه الضريبة للسيد من طرف جميع قبائل تادلة وتقريبا من طرف كل قبائل الشاوية وبعض قبائل آيت سري وعدد صغير من إشقران".[١٧]

قدمت الكتابات الاثنوغرافية معلومات ثمينة للفرنسيين، لم يكن الغاية منها غايةً علمية وإنما مُرادًا سياسيًا؛ عبّر عنه أوجيست موليراس بعبارة صريحة هي؛ "اختراق المغرب واكتشاف أبعد زواياه وأركانه".[١٨] ومن بين الزوايا المعتمة التي سلطت الضوء عليها هي الإمكانيات الاقتصادية للمغرب وأسس السياسية الجبائية المُتبعة. وهي معطيات لا شك أنها ساعدت الفرنسيين في تحديد أولوية التدخل في المغرب، التي كان من أبرزها الجانب المالي الذي استشعر هؤلاء الخلل الذي اعتراه.

يمكن تحديد جانبين من التدخل الفرنسي في الشأن الجبائي بالمغرب؛ الأول مرتبط بمعارضة كل محاولات المخزن لتنمية خزينة الدولة، ودفعه لإنفاق المال في مشتريات عسكرية باهظة الثمن. والثانية تقديم الفرنسيين أنفسهم كمنقذ للوضع المالي بالمغرب من خلال عرضهم لقروض على مخزن بواسطة مؤسسات بنكية على رأسها مجموعة بنك باريس والأراضي المنخفضة.

معارضة إنماء خزينة الدولة: حاول المولى عبد العزيز بمبادرة إنجليزية بعد وفاة باحماد في ماي ١٩٠٠

القيام بمشاريع إصلاحية لتجاوز الأزمة الداخلية، شملت جوانب متعددة منها الإصلاح الجبائي، الذي قام على إحياء ضريبة الترتيب الحسني، لضمان مداخيل قارة لبيت المال والتخفيف من جشع مكونات الجهاز الإداري القروي، غير أن المبادرة العزيزية لقيت معارضة شديدة من جهتين مؤثرتين؛ رجال المخزن من قواد وأشياخ، وأمناء، ورجال الزوايا، والمحميون. وفرنسا التي كانت تخشى من أن يساهم الإصلاح في تقوية الدولة المغربية.[١٩]

إن الموقف الفرنسي من الترتيب كان حسب الطيب بياض موقفا مدروسا؛ "لخدمة مخطط يهدف إلى إضعاف المخزن ماليا، والضغط عليه لكي لا يرى في غير الدولة الفرنسية بديلا؛ ببنوكها التي تحولت من مجرد مؤسسات لاقتراض إلى أبناك عمل واستثمار".[٢٠]

سياسية القروض: أدى فشل الإصلاح الجبائي العزيزي إلى تعميق الأزمة المالية للدولة. فقد خسر بيت المال خلال مرحلته حتى الضرائب الشرعية التي كانت على الأقل تنعش خزينة الدولة، حيث "كف السكان عن أداء الضريبة وتجمدت مناهل تزويد الخزينة، وما بقي للمخزن من ضرائب غير مباشرة تم رهنها لأداء بعض الديون، وهكذا كانت الصناديق فارغة في نهاية سنة ١٩٠١".[٢١]

حاول المخزن سدّ الرتق المالي للدولة باللجوء إلى القروض الأجنبية التي تحمس المولى عبد العزيز لمداخيلها. وكانت أولى المؤسسات المانحة؛ مؤسسة بنكية تشاركية (consortium) هي بنك باريس والأراضي المنخفضة التي وقع المخزن معها في ٣١ دجنبر ١٩٠٢ قرضًا ماليًا بقيمة ٧,٥ مليون فرنك. وهو قرض تبخرت قيمته فقط في تسديد ديون دور طنجة.[٢٢] مما دفع المخزن إلى طلب عروض أخرى، منها قرض مارس ١٩٠٣ الذي بلغ أزيد من ٢٢ مليون فرنك، ساهمت فيه بنوك فرنسية وخصصت ٤٠ ٪ منه لتأدية الفوائد.[٢٣] وقرض يونيو ١٩٠٤ الذي بلغ ٦٢,٥ مليون فرنك بفائدة ٥٪، لم يتوصل منها السلطان سوى ب ٤٨ مليون فرنك صرفت لتسوية قروض ١٩٠٣ وتسديد نفقات مستعجلة. كانت شروط قرض ١٩٠٤ جد قاسية؛ فلتسويته رهنت المؤسسة البنكية ٦٠ ٪ من مداخيل الجمارك -التي كانت المداخيل الوحيدة المنتظمة في نظام الجبائي للمخزن-، وبذلك وقع المغرب في مصيدة فرنسية صعب عليه الافلات من قبضتها.[٢٤]

ازدادت مداخيل الجبايات ضعفًا في العقد الأول من القرن العشرين، واستمر المخزن في دوامة القروض، التي وسعت دائرة المصالح المالية والسياسية الفرنسية في المغرب، ووصلت حد رهن مالية الدولة بيد البنوك الفرنسية؛ فالفصل الثالث من الاتفاق الفرنسي-المغربي المتعلق بقرض مالي إضافي والموقع في ١٤ يناير ١٩١٠، استحوذ على مختلف موارد المغرب الاقتصادية، حيث اشترط تأدية السلف من إيرادات الجمارك بمختلف المراسي المغربية، ومن امتيازات صاكة الدخان، ومداخيل الأملاك المخزنية، ومن مستخلصات ضريبة المباني.[٢٥]

مهدت هذه الإجراءات المالية الطريق أمام الدولة الفرنسية لإطباق السيطرة السياسية على المغرب، التي تمت بموجب معاهدة ٣٠ مارس ١٩١٢م. التي من جملت ما نصت عليه إدخال نظام جديد مشتمل على إصلاحات مالية. وحدد الفصل السابع أهداف الإصلاح في ضمان مداخل بيت المال الشريف من خلال قبض محصولات الإيالة بشكل منتظم، والالتزام بأداء قيمة السلفات السابقة التي بقيت في ذمة الدولة المغربية.[٢٦] فما بعض المجالات التي شملها التشريعي الضريبي وما نتائجه المالية والاجتماعية؟

ثانيًا: التنظيم الضريبي الفرنسي بمغرب الحماية

١/٢-بعض الضرائب والنصوص المنظمة لها

من الإجراءات التشريعية التي أقدمت عليها الدولة الفرنسية بعد احتلال المغرب، هو تفعيل مضمون الفصل السابع من معاهدة الحماية القاضي بوضع نظام مالي يضبط مداخيل الدولة، ويلتزم بأداء ديون المخزن، وبناء عليه تم تجديد هيكل وزارة المالية بموجب ظهير ١ فبراير ١٩١٣. وتشكل من موظفين مخزنيين ذوي مهام استشارية إن لم نقل صورية، وموظفين فرنسيين متخصصين في الشأن المالي، أسندت لهم مهام إدارية عليا في الوزارة. منها السهر على لجنة الإصلاح المالي التي تشكلت في ٢٠ أبريل ١٩١٣ بهدف دراسة الوضع

المالي للدولة وبحث كيفية تنمية مواردها.[٢٧] والإدارة العامة للمالية التي أسندت للفرنسي "كالوت" (M. Gallut) الذي تولى مهمة أشغالها لمدة سنة، ليتم بموجب ظهير ٢٣ ماي ١٩١٤ تعيين "دي فابري" (De Fabry) بدلًا منه.

شرعت وزارة المالية ابتداءً من السنوات الأولى للحماية في إعداد منظومة ضريبية، قامت على جرد مداخيل الإنتاج الفلاحي، وعدد الغلات، والملكيات العقارية، وغيرها. وسنت عدة ضرائب أطرت بنصوص قانونية حددت أوجه أدائها وقيمتها المادية، وفترة التسديد والعقوبات المنتظرة في حالة الإخلال بالأداء. فما بعض هذه الضرائب وما النصوص التشريعية المنظمة لها؟

الضريبة الفلاحية: عرفت هذه الضريبة بالترتيب، وأُحدثت بموجب ظهير ١٤ ماي ١٩١٤ الذي حدد كيفية تحصيل الضريبة، وغايتها، وعقوبات الاخلال.[٢٨] والترتيب حسب ظهير ١٥ مارس ١٩١٥ هو "أداء فلاحي [...] يؤدى عن المزروعات السنوية وعن الأشجار وعن المواشي".[٢٩]

حدد ظهير ١٤ ماي سياق وأهداف الضريبة في حاجة الدولة للموارد المالية، والغاية هي القيام بإصلاحات اجتماعية وتجهيزية، تشمل إحداث الشوارع وإصلاح موارد المياه من عيون وأبار، وتقديم المساعدات الطبية، وتنظيم إدارات الدولة. وبما أن الشروع في هذه الإصلاحات متوقف على الموارد المالية فقد حدد المخزن مصادر تحصيلاها من "الضرائب المخزنية". وكلف قياد القبائل باستخلاصها عبر القيام بإحصاء دقيق وآمن للأملاك، وتحديد قيمة الضريبة بناءً على نتائج جرد مردودية المحاصيل الفلاحية. "ولما كانت هذه الضرائب مؤسسة على نسبة الثروة فإن (للقبائل) الحق في الاطلاع على كيفية تقسيط الضرائب ليعلم كل واحد القدر الواجب عليه".[٣٠] وقد حددت وثيقة صادرة بتاريخ ٣١ يوليوز ١٩١٤ لائحة بأسماء القبائل الملزمة بأداء الترتيب.[٣١]

وشدد ظهير الإحداث (١٤ ماي ١٩١٤)، على عقوبات الاخلال بالجرد والأداء، حيث حذر القياد من استغلال النفوذ والسلطة لاختلاس الأموال أو التستر عن ممتلكات القبائل، ووعد بعقوبات للمتهاونين كالعزل والسجن واسترجاع ما اختلسوه من الأموال.[٣٢]

إن تقديم قراءة في النص المنظم "للترتيب الفرنسي" (١٤ ماي ١٩١٤) -تميزًا له عن الترتيب الحسني والعزيزي- تجعلنا نقف عند ملاحظات منها:

(١) تحول بنية الخطاب المخزني، من حيث توظيف مصطلحات حديثة مشتقة من القاموس الفرنسي، منها مصطلح الضرائب عوض الجبايات التي استعملت على نطاق واسع في الرسائل المخزنية خلال القرن التاسع عشر الميلادي، تأسيس الإعانة الطبية، إصلاح الإدارات، التعزيزات القانونية وغيرها. إن هذه المفردات تعكس بوضوح تأثير التدبير الإداري الفرنسي على بنية الخطاب المخزني الذي لا يخفى تأثيره على بنية المراسلات المخزنية خلال مرحلة الحماية.

(٢) خطاب الظهير موجه بشكل أساسي إلى القبائل دون إشارة إلى الدولة الحامية (فرنسا)، بشكل يوحي للمغاربة أن زمام السلطة بيد المخزن اليوسفي لا غيره. والحقيقة أن الجهاز الإداري المحلي للمخزن كان فقط أداة مساعدة في إحصاء واستخلاص الترتيب، وأن الموظفين الفرنسيين هم مرجع القرارات والساهرون على تنفيذها. فعملية الإحصاء والاستخلاص كانت تتم بإشراف قنصل أجنبي ومندوب فرنسي، إضافة إلى ضابط من ضباط مصلحة الاستعلامات الذين كانوا يتابعون داخل مجال القبيلة عملية الإحصاء والجبي.[٣٣]

ضريبة المباني (الضريبة الحضرية): هي ضريبة سنوية على الأبنية، أحدثت بموجب الفصل ٦١ من اتفاقية مؤتمر الجزيرة الخضراء، الذي نص على جعل ضريبة على البنايات الحضرية، يصرف جزء منها في تشييد وإصلاح أزقة المدن.[٣٤] يدفع الضريبة حسب الفصل المذكور صاحب البناية سواء كان مغربيا أو أجنبيا، أما مقدارها وكيفية تحصيلها فأرجئ الاتفاق بشأنها إلى حين اجتماع بين المخزن والنواب الأجانب بطنجة.[٣٥]

وعلى الرغم من تنصيص اتفاقية الجزيرة على إحداث ضريبة المباني منذ أبريل ١٩٠٦، فإن حالة الاضرابات الاجتماعية والسياسة التي شهدها المغرب قبيل الحماية، عرقلت عملية التفعيل، لتشرع الدولة

الفرنسية سنة ١٩١٢ على إعداد نصوص مستمدة من الفصل ٦١ مؤتمر الخزيرات الدولي تنظم الضريبة؛ وهي نصوص ظل العمل بها إلى يوليوز ١٩١٨ كما سيتبين لاحقا لتعرف تعديلات أخرى.

أصدر المخزن بإيعاز من المشرع الفرنسي عدة ظهائر توظف على المدن هذا النوع من الضرائب. منها ظهير متعلق بفاس مؤرخ في ١٤ يناير ١٩١٤ نقرأ فيه: "يعلم من كتابنا هذا أسماه الله وأعز أمره أنه بمقتضى الفصل السادس عشر من عقد مؤتمر الجزيرة الخضراء والضابط المختص بضريبة المباني أصدرنا أمرانا بما يلي:

الفصل الأول: أن يجرى العمل بشروط الضابط المتعلق بضريبة المباني على مدينة فاس.

الفصل الثاني: إن الضريبة المذكورة يكون قدرها ثمانية بالمائة من قيمة كراء الأبنية."[٣٦]

نسجل بخصوص هذا النص ملاحظات، أولها: أن النص كتب -حسب الجريدة الرسمية- بصيغة موحدة وتم تعميمه في نفس التاريخ أعلاه على ثلاث مدن هي فاس، مكناس، أزمور. ثانيًا: النص الذي يخص المدن الثلاث يحتوي على خطأ مرجعي مفاده؛ أن الفصل الذي يُقّر ضريبة المباني هو الفصل ٦١ من اتفاقية الجزيرة وليس الفصل ١٦ الذي هو مخصص لضبط تجارة الأسلحة، وهو خطأ تم تداركه في نص قانوني آخر متعلق بفرض الضريبة على مدينة القنيطرة بتاريخ ١ ماي ١٩١٥.[٣٧]

لقد اعتمدت السلطات الفرنسية منطق التدرج في تمرير ضريبة المباني على مختلف المدن المغربية، وعينت لهذا الغرض بموجب قرار وزاري لجنة مكلفة بإحصاء العقارات. تكونت من عناصر مزدوجة، هي: رئيس الأشغال البلدية، وكيل إدارة المالية مكلفا بالنيابة عن المخزن، ومختص في الضرائب أو نائب عن الدول الأجنبية. ويشترط لزوما في هذه العناصر عدم العضوية في لجنة الإحصاء المكلفة بجرد العقارات.[٣٨]

وابتداءً من ٢٤ يوليوز ١٩١٨ عدلت الدولة الفرنسية المرجع التشريعي المنظم للضريبة الحضرية، حيث أصدرت نص تنظيمي مفصل ضم عشرون فصلا، حدد بدقة الأماكن التي تدفع عليها الضريبة والأشخاص المكلفون بأدائها وقيمتها، والجهات المعفية من الأداء، وإجراءات استخلاصها ومراقبتها.[٣٩] وقد برّر المخزن اليوسفي دواعي التعديل في مراسلة منفردة مؤرخة في ٢٩ يوليوز ١٩١٨ حملت عنوان "بيان الأسباب التي أوجبت إعادة تنظيم ضريبة المباني"، يمكن التميز فيها بين أسباب قانونية وأخرى مالية:

أسباب قانونية: تتمثل في أن النص المنظم للضريبة الصادر بتاريخ ١٠ يناير ١٩٠٨ والمتمخض عن الفصل ٦١ من مؤتمر الجزيرة الخضراء، ألزم في فقرته الأخيرة المُشرع بإعادة النظر بعد مرور ستة سنوات في القانون المنظم للضريبة. ومن جهة أخرى جعل النص المنظم مطابقا للإصلاحات الإدارية التي جاء بها "النظام الجديد" للحماية.[٤٠]

أسباب مالية: تتمثل في توسيع دائرة استخلاص الضريبة من خلال إحصاء وتحديد الأماكن الملزمة بأدائها، وحصر مدة استخلاصها في سنة واحدة وتحديد نسبة ٨ ٪ قيمة مادية لها، "النصف منها للدولة والنصف الأخر للبلديات". وتضل نسبة الدولة ثابتة وتتغير نسبة البلديات حسب احتياجات ميزانيتها.[٤١]

فهل يمكن الحديث عن إعفاءات بخصوص الضريبة؟

حدد الفصل ٤ و٥ من ظهير يوليوز ١٩١٨ نوعين من الأماكن المعفية من أداء الضريبة هي: أماكن معفية بشكل دائم: مثل القصور السلطانية، أبنية أملاك المخزن، مراكز الوكالات السياسية أو القنصلية، المرافق العمومية (المستشفيات، المدارس) ... أمكان معفية بشكل مؤقت: الاعفاء لمدة سنتين بالنسبة للبنايات الجديدة أو البنايات القديمة التي تم توسيع أركانها.

ونقدم في الجدول أسفله جردًا مرتبًا بشكل كرونولوجي (١٩١٤-١٩٢٦) لبعض المدن التي شملتها الضريبة، مع الإحالة على عدد المرجع القانوني المنشور بالجريدة الرسمية المنظم لها.

المدينة	تاريخ تفعيل الضريبة	المرجع القانوني
فاس، مكناس، أزمور	١٤ يناير ١٩١٤	العدد ٣٨
القنيطرة	١ ماي ١٩١٥	العدد ١٠٥
صفرو	٩ يونيو ١٩١٧	العدد ٢١٧
الصويرة وآسفي والجديدة وأزمور وسطات	٨ فبراير ١٩١٩	العدد ٣٠٤
وجدة، بركان، أحفير، العيون بركنت	٢ غشت ١٩١٩	العدد ٣٢٩
مراكش	١٣ دجنبر ١٩١٩	العدد ٣٤٨
أزرو والحاجب	٢٤ أكتوبر ١٩٢١	العدد ٤٤٤
الدار البيضاء	٢٣ يونيو ١٩٢٣	العدد ٥٣١
أسفي	٣ ماي ١٩٢٦	العدد ٧٠٩

الضرائب الجمركية: كلفت مكاتب الجمارك بالموانئ المصرح لها بالتجارة الخارجية باستخلاص الرسوم الجمركية، التي نظمت قيمتها بناءً على المعاهدات التجارية التي وقعها المغرب مع الدول الأجنبية خلال منتصف القرن التاسع عشر الميلادي.[٤٢] وفي أبريل ١٩٠٦ أفرد الباب ٥ من اتفاقية الجزيرة الخضراء ٢٨ فصلا لتنظيم "ديوانات الإيالة الشريفة".[٤٣]

ظل العمل بالإطار القانوني المذكور خلال السنوات الأولى للحماية، وقد حددت اتفاقية الجزيرة التعرفة الجمركية على المواد المستوردة من الخارج في ١٠ ٪ من قيمة المواد، في المقابل أهملت معيار تعرفة الصادرات، فأحيانا حددت بوزن البضاعة أو وحدة القياس، وأحيانا أخرى بوضع تعرفة مضاعفة.[٤٤] كما أصدرت مؤسسة حماية عدة نصوص تشريعية لتنظيم الجمارك، منها القرار الوزاري الصادر ٢٠ دجنبر ١٩١٦ الذي ينظم توقيت عمل مكاتب الجمارك بمنطقة الحماية الفرنسية.[٤٥] وقرار إعفاء استراد المعدات الزراعية من الخارج من قيمة ١٠ ٪ من الرسوم الجمركة.[٤٦]

وابتداء من أبريل ١٩١٨ وقع تغيير على مستوى الإدارة المركزية حيث ألحقت إدارة الجمارك بموجب قرار وزاري مؤرخ في ٢٦ أبريل ١٩١٨ بالإدارة العامة للمالية.[٤٧] وبعد تسعة أشهر وبالضبط في ١٦ دجنبر أصدرت الإدارة الفرنسية نظامًا أساسيًا لإدارة الجمارك، تكون من ٢٨ فصلاً وقع من طرف ليوطي وحدد اختصاصات المؤسسة بشكل دقيق، وأعلن في ديباجته الأولى بشكل رسمي إلحاق "إدارة الجمارك الشريفة بإدارة مؤسسة الحماية".[٤٨]

الضريبة المهنية (**Patente**): وهي ضريبة طبقت على الأشخاص الذين يزاولون تجارة أو مهنة أو صناعة معينة بالمغرب. بدأ التفكير في تفعيل هذا النوع من الضرائب في مؤتمر الدراسات الاقتصادية لسنتي ١٩١٥ و١٩١٧ وتم بالإجماع قبول المقترح من قبل الأطراف المشاركة.[٤٩] غير أن إخراج نص تنظمي للضريبة المهنية لم يتم إلا في ٩ أكتوبر ١٩٢٠.

والملاحظ أن الإدارة الفرنسية رغم غياب قانون منظم للضريبة، فإنها لجأت منذ ١٩١٥ إلى إصدار نصوص تشريعية منفردة تلزم بعض المهنيين بأداء ضريبة على المواد المصنعة من بين هذه النصوص نذكر:

- ظهير ١٠ دجنبر ١٩١٥ حول فرض ضريبة عن السكر
- قرار وزاري بتاريخ ١٠ يناير ١٩١٨ حول استخلاص الأداء عن بعض المواد المصنوعة.

واعتمدت الإدارة الفرنسية منطق التدرج في تعميم الضريبة على المدن، وروعي في فرضها حجم الأنشطة الاقتصادية والمهنية للحواضر وتعدادها السكاني. ومن أولى المدن التي ألزم مهنيوها بأداء الضريبة مدينتي الرباط والدار البيضاء وذلك بموجب قرار وزاري مؤرخ في ٢٢ ماي ١٩١٩.[٥٠] وامتد القرار في نفس السنة من ٣٠ غشت، ليشمل المناطق المدنية للشاوية وتادلة-زيان.[٥١]

يبدو أن نجاح تجربة ١٩١٩، جعلت المشرع الفرنسي يصدر نصًا قانونيًا رسميًا في ٩ أكتوبر ١٩٢٠ يحدد

بتفصيل دقيق جدول قيمة الضريبة على كل نشاط مهني، وكيفية استخلاصها وشروط الاعفاء منها، وهو نص مستمد من القانون الفرنسي المنظم للضريبة المهنية الصادر سنة ١٨٨٠.[٥٢] وقد برر النص المنظم اللجوء إلى هذا النوع من الضرائب، بأن الدولة لم تستفيد من مداخيل باقي القطاعات باستثناء المحاصيل الزراعية والإيجارات الحضرية. وأن مشاركة التجار وأصحاب الصنائع في الأداء الضريبي هو شرط أساسي لسير الغرف التجارية، مما يستدعي تدبير ضريبي يخضع له الأهالي والأوربيون على حد سواء.[٥٣]

لم تكن الضرائب المذكورة أعلاه هي الوحيدة التي لجأت إليها الدولة الفرنسية لتوسيع المداخيل المالية، وإنما كان الإبداع والتنوع في فرض الضرائب هو السمة البارزة للسياسة الضريبية الفرنسية بالمغرب. فقد حافظت على بعض الضرائب التي كانت سائدة قبل ١٩١٢ مثل الضرائب على الأسواق (المكوس)، والزكاة والأعشار، إضافة إلى سن ضرائب جديدة مثل الضريبة على المصنوعات، والضريبة على البريد والتلغراف، وحقوق التسجيل العقاري، وضريبة التنبر التي نظمها ظهير ١٠ يناير ١٩١٨ وغيرها من الضرائب.

إن تعدد الضرائب بمغرب الحماية تطرح سؤال من المستفيد؟ وما أوجه الانفاق؟

٢/٢-الضرائب: حجم المداخيل والجهات المستفيدة

خلصنا مما سبق، إلى أن السنوات الأولى للحماية شهدت ضرائب متعددة أطرت بنصوص تشريعية مستمد بعضها من التشريع الفرنسي الذي تم اسقاطه على المجتمع المغربي أو على الأقل تكيفه وفق نمط إنتاجه. وكان من نتائج هذا التأطير القانوني للضرائب انتظام حجم الموارد المالية ونموها الاعتيادي.

لقد أصبحت مداخيل الضرائب أكثر انتظامًا وضبطًا مقارنة مع السنوات التي سبقت الحماية فإلقاء نظرة سريعة على تقارير الميزانيات السنوية للمغرب اليوسفي، يعطينا فكرة واضحة حول هذا المعطى، الذي نوضحه من خلال مثال مستمد من تقرير الميزانية العامة لسنة ١٩١٣-١٩١٤ حول مستخلصات بعض الضرائب.[٥٤]

نوع الضريبة	القيمة ببسيطة الحسنية
ضريبة المباني	٦,٥٠٠,٠٠٠
الترتيب	٣,٥٠٠,٠٠٠
المنتوجات المحلية	٦٠٠,٠٠٠
حقوق الأسواق	١,٣٠٠,٠٠٠
مدخول البريد والتلغراف	١,٦٤٤,٠٠٠
مداخيل المراسي	٣,٦٠٠,٠٠٠

انعكس انتظام حجم الضرائب إيجابيًا على نمو الاعتمادات المالية للميزانيات السنوية، حيث عرفت الميزانية العامة عن سنة ١٩١٨ نموًا ملحوظًا، فقد انتقلت من ٤٠٦٩٦٣١ بسيطة سنة ١٩١٧ إلى ٤٢٩٧١٣١ بسيطة أي بزيادة بلغت ٢٢٧٥٠٠ بسيطة.[٥٥] وسجل ألبير عياش أن هذا النمو استمر في الارتفاع طوال مرحلة الحماية بسبب تنوع الضرائب والاحتكار ومداخيل استغلال أملاك الدولة والشغيلة المغاربة الذين شكلوا مصدر ازدهار الدولة الحامية، مقابل مساهمة ضئيلة من طرف الأوربيين.[٥٦]

اتسم توزيع الضرائب بين المغاربة وباقي الجنسيات الأخرى بعدم التكافؤ، "فإذا كانت الضريبة خفيفة بالنسبة للأوربيين، فإنها ثقيلة بالنسبة للشعب المغربي في غالبيته العظمى، إذ كانت الضريبة الحضرية والضرائب المهنية تفوق غالبا طاقة الحرفيين والبقالين الصغار بالمدن بينما كانت الضرائب في البوادي مجالا لتجاوزات كثيرة".[٥٧]

لم تكن معاناة الحرفيين بمعزل عن تضرر الفلاح المغربي، الذي عانى من الحيف الضريبي لاسيما الترتيب الذي كان في الغالب لا يراعي حجم الإنتاج وحجم المردودية خلال السنوات العجاف، كما أنه عانى بشكل متكرر من تقلب أثمان بيع المنتجات الفلاحية بين فصلي الصيف والشتاء، حيث سجل تقرير رفع إلى المقيم العام هنري بونصو سنة ١٩٣٤ "سيدي لقد ازداد قلقنا من موقفكم حول الوضعية التي أصبح يعيشها الأهالي فيما يخص حاجتهم إلى القمح، ففي كل سنة يحتاج الأهالي للمال، يجدون نفسهم مضطرين لبيع انتاجهم من القمح الصلب بثمن منخفض خلال موسم الحصاد

أي بحوالي ٥٠ فرنك للقنطار الواحد، ثم يعودن لشرائه بحوالي ١٠٠ فرنك من الأسواق خلال فصل الصيف".[٥٨]

إن تنامي حجم المداخيل المالية لمؤسسة الحماية على حساب المغاربة، يطرح سؤال ما أوجه إنفاق جزء من هذه المداخيل؟ لنشير إلى أن مشاريع الأشغال العمومية شكلت أهم مصادر الانفاق، ومنها بنية المواصلات التي اعتبرت "حجر الزاوية في بناء الاقتصاد التصديري بالمغرب، فبدونها كان يستحيل -كما يقول أحمد تفاسكا- إخضاع المغرب عسكريًا، خاصة البادية لينتشر فيها المستوطنون الزراعيون، ومن هنا يتعذر على فرنسا نقل ثروات البلاد الزراعية والمنجمية إلى الموانئ لتصديرها إلى الخارج".[٥٩]

خَاتِمَةٌ

أحدث الاستعمار الفرنسي بالمغرب تحولات على مستوى المنظومة الضريبية، ففي الوقت الذي حافظ فيه على بعض التنظيمات الضريبية التي كان معمولاً بها قبل سنة ١٩١٢ مثل الضرائب الشرعية (الزكاة والأعشار) ومداخيل الجمارك، أضافت ضرائب جديدة مستمدة من النظام الفرنسي، كالضريبة الحضرية والمهنية، وضرائب التسجيل العقاري والبريد، والضريبة على الطوابع (التنبر).

أطرت هذه الضرائب، التي اتسمت بالتنوع بنصوص قانونية استمدت من التشريع الفرنسي وطبقت على المغاربة دون الأخذ بمستوى الوعي القانوني لهذه الفئات وأحيانًا دون مراعاة حتى حجم الإنتاج والمردودية، وهو ما انعكس سلبًا على المجتمع، الذين عانى من حيف ضريبي كبير مقابل مساهمة الأوربيين بنصيب ضئيل واستفادة أكبر.

خَدمت الموارد المالية المستخلصة من مختلف أنواع الضرائب المشروع الاستعماري الفرنسي، حيث تم توظيفها في شق طرق المواصلات لإخضاع رجال المقاومة المغربية والوصول إلى عقر ديارهم، وربط الهوامش المُنتجة اقتصاديا بالموانئ المُصدرة، إضافة إلى دعم مشاريع التنقيب المنجمي لاستغلال مختلف الثروات المعدنية.

وقد ظلت بعض هذه النصوص القانونية المنظمة للضرائب المحدثة خلال مرحلة الحماية، معمولاً به حتى مرحلة ما بعد الاستقلال، ليلجأ المغرب بشكل تدريجي وفق الضرورة السياسية إلى تعديل هذه النصوص أو إلغائها، ويعد إصلاح ١٠ دجنبر ١٩٦١ من أهم الإصلاحات التي دشن بها المغرب تحول منظومته الضريبية.

الإحالات المرجعية:

(1) **Archives marocaines**, publication de la Mission scientifique du Maroc, N(o) 20, 1 janvier 1913, p. 168.

(٢) أحمد التوفيق، **المجتمع المغربي في القرن التاسع عشر (إينولتان ١٨٥٠-١٩١٢م)**، مطبعة النجاح الجديدة، الرباط، ط ٢، ١٩٨٣م، ص ٥٠١.

(٣) عمر أفا، **التجارة المغربية في القرن التاسع عشر: البنيات والتحولات ١٨٣٠-١٩١٢**، دار الأمان، الرباط، ط ١، ٢٠٠٦، ص ١٦٦.

(٤) تم وضع هذا الجدول بناء على دراسات منها؛ علي بنطالب، **المخزن والقبائل: الضغط الجبائي وتداعياته ١٨٩٤-١٩١٢**، منشورات المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، ط ١، ٢٠١٣. ص ٥٨ وما بعدها. أحمد التوفيق، **م، س**، ص ٥٠٠. العربي أكنينح، **آثار التدخل الأجنبي في المغرب على علاقات المخزن بالقبائل في القرن التاسع عشر نموذج قبيلة بني مطير**، مطبعة أنفو برانت، فاس، ك ١، ٢٠٠٤، ص ٢٩٥ وما بعدها.

(٥) علال الخيمي، **التدخل الأجنبي والمقاومة بالمغرب ١٨٩٤-١٩١٠: حادثة الدار البيضاء واحتلال الشاوية**، أفريقيا الشرق، ط ٢، ١٩٩٤، ص ٣٠.

(٦) يمكن الرجوع بهذا الخصوص إلى، محمد الأمين البزاز، صص ٢٣٧-٢٦٢.

(٧) عبد الله العروي، **الأصول الاجتماعية والثقافية للوطنية المغربية ١٨٣٠-١٩١٢**، تعريب محمد حاتمي ومحمد جادور، نشر المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط ١، ٢٠١٦، ص ٣٤٠.

(٨) جرمان عياش، "جوانب من الأزمة المالية بالمغرب بعد الغزو الإسباني سنة ١٨٦٠"، **ضمن: دراسات في تاريخ المغرب**، الشركة المغربية للناشرين المتحدين، ط ١، ١٩٨٦، ص ١٢٠.

(٩) العروي، **م، س**، ص ٤٧١.

(١٠) علي بنطالب، "مسألة الجباية وأثرها على التنمية في العالم القروي: مقاربة تاريخية واجتماعية"، **ضمن: ذاكرة التكامل: أعمال مهداة للاستاذين محمد الأمين البزاز وعبد العزيز خلوق التمسماني**، تنسيق سيدي محمد الكتاني، مطبعة المعارف الجديدة، ٢٠١٥، ص ١٨٥.

(١١) M. de Billy, Chargé d'affaires de la République française à Tanger, à M. Stéphen Pichon, Ministre des Affaires étrangères. **In Documents diplomatiques 1912, Affaires du Maroc, 1910-1912,** Imprimée nationale Paris, 1912. P.46.

(12) Paul Martin, **Quatre siècles d'histoire marocaine**, Librairie Félix Alcan, 1923, P. 542.

(١٣) انظر: على سبيل المثال بخصوص موضوع الضرائب الفصل السادس، العدد العاشر من مجلة "الأرشيف المغربي" (Archives marocaines) بتاريخ ١٩١٣.

(١٤) أوجيست موليراس، **المغرب المجهول: اكتشاف جبالة**، ج ٢، ترجمة وتقديم عز الدين الخطابي، منشورات تيفراز، ط ١، ٢٠١٣، ص ٦٨.

(١٥) نفسه.

(١٦) ص ٣١٠.

(١٧) شارل دو فوكو، **التعرف على المغرب ١٨٨٣-١٨٨٤**، ترجمة المختار بلعربي، إشراف الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطبعة دار الثقافة، ط ١، ١٩٩٩، ص ٧١.

(١٨) أوجيست موليراس، **المغرب المجهول: اكتشاف الريف**، ج ١، ترجمة وتقديم عز الدين الخطابي، منشورات تيفراز، ط ١، ٢٠٠٧، ص ١٤.

(١٩) أسية بنعدادة، **الفكر الإصلاحي في عهد الحماية**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط ١، ٢٠٠٣، ص ٣٤.

(٢٠) الطيب بياض، **المخزن والضريبة والاستعمار: ضريبة الترتيب ١٨٨٠-١٩١٥**، أفريقيا الشرق، ط ١، ٢٠١١، ص ٢٨٦.

(٢١) الطيب بياض، **المخزن والضريبة والاستعمار**، ص ٢٨٦.

(٢٢) أكرويض الحسن وياسين بولاكتاف، قراءة في كتاب بير كلين، **الاقتراضات المغربية ١٩٠٢-١٩٠٤**، تعريب مصطفى برنوسي، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، ٢٠٠٧. انظر: https://attacmaroc.org تم الاطلاع بتاريخ؛ ٢٢ دجنبر ٢٠٢٢.

(٢٣) ألبير عياش، **المغرب والاستعمار: حصيلة السيطرة الفرنسية**، ترجمة عبد القادر الشاوي نور الدين السعودي، منشورات دار الخطابي للطباعة والنشر ط، ١، ١٩٨٥، ص ٧١.

(٢٤) نفسه، ص٧٧-٧٨.

(٢٥) عبد اللطيف الشادلي، **نصوص اتفاقيات دولية مبرمة بين المملكة المغربية ودول أجنبية، (١٧٧٠-١٨٦٣)**، ج ٣، المطبعة الملكية، الرباط، ٢٠٠٧، ص٢٥٨-٢٥٩.

(٢٦) بوشتى بوعسرية، "مركز الأرشيف الدبلوماسي في مدينة نانط في فرنسا"، **ضمن: وثائق عهد الحماية: رصيد أولي**، تنسيق إبراهيم بوطالب، الجمعية المغربية للبحث التاريخي، مطبعة فضالة المحمدية، ١٩٩٦ ص ٣٧.

(٢٧) عبد الحميد احساين، **الإدارة المركزية في عهد الحماية الفرنسية ١٩١٢ – ١٩٤٠**، منشورات أمل، الرباط، ط ١، ٢٠١٥، ص ٦٥

(٢٨) كتاب مولوي في إحداث ضريبة الترتيب، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية** عدد، ٥٥، ١٣ أبريل ١٩١٤. ص٢٠٤-٢٠٥.

(٢٩) ظهير شريف في ضبط الترتيب، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية** عدد، ١٠٠، ٢٩ مارس ١٩١٥. ص ١٠٠.

(٣٠) نفسه، ص ٢٠٥.

(٣١) جريدة القبائل التي يقبض منها الترتيب حقا سنة ١٩١٤، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية** عدد، ٦٥، ٣١ يوليوز ١٩١٤، ص ٣٣٠.

(٣٢) كتاب مولوي في إحداث ضريبة الترتيب، **م، س**، ص ٢٠٤.

(٣٣) بياض، **المخزن والضريبة، م، س**، ص ٣١٥.

(٣٤) الشادلي، **نصوص اتفاقيات دولية، م، س**، ص ١٨٥.

(٣٥) نفسه.

(٣٦) ظهير جعل ضريبة المباني على مدينة فاس، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية**، عدد ٣٨، ٢٣ يناير ١٩١٤، ص ٢٢.

(٣٧) ظهير شريف في إجراء العمل في مدينة القنيطرة بالضابط المتعلق بضريبة المباني، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية**، عدد ١٠٥، ٣ ماي ١٩١٥، ص ١٤١.

(٣٨) قرار وزيري في تنظيم اللجنة الخصوصية المكلفة بالفحص عن المطالب المتعلقة بتقويم العقارات الكاينة بمدينة الرباط الحديثة والتي تدفع عنها ضريبة المباني، **الجريدة الرسمية**، عدد ١٠٥، **م، س**، ص ١٤٢.

(٣٩) ظهير شريف في تنظيم ضريبة المباني، **الجريدة الرسمية للدولة المغربية الشريفة المحمية**، عدد ٢٧٦، ١٢ غشت ١٩١٨، ص٨٠٩-٨١٤.

(٤٠) بيان الأسباب التي أوجبت إعادة تنظيم ضريبة المباني، **الجريدة الرسمية**، العدد ٢٧٦، **م، س**، ص ٨١٤.

(٤١) نفسه.

(٤٢) بخصوص التعريفات الجمركية التي همت المنتجات المصدرة من وإلى المغرب يمكن الرجوع إلى:

Gustave Wolfrom, **Le Maroc : étude commerciale et agricole**, éd Paul Dupont, Paris, 1893, p 10 et la suiv.

(٤٣) الشادلي، **نصوص اتفاقيات دولية، ج ٣، م، س**، ص ١٩٢ وما بعدها.

(٤٤) عبد اللطيف الحفار، **الاقتصاد المغربي من الحماية إلى الاستقلال (١٩١٢-١٩٥٦)**، المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير، ط ١، ٢٠١٦، ص ٢٢٢.

(٤٥) قرار وزاري في تعيين الأيام والساعات التي تفتح فيها مكاتب الديوانة بالمنطقة الفرنساوية بالآيالة الشريفة، الجريدة الرسمية، عدد ١٩١، ٢٥ دجنبر ١٩١٦، ص ٩٨٠.

(46) Ordre général de l'exonérant du droit de douane de 10 % le matériel agricole importé par les ports de la zone française de l'Empire Chérifien, **Bulletin officiel**, N(o) 322, Date 2 Août 1915, p 478.

(٤٧) Arrêté viziriel du portant rattachement du Service des Douanes à la Direction Générale des Finances, **Bulletin officiel**, N(o)288, Date 29 Avril 1918, p 428.

(48) Dahir sur les Douanes, **Bulletin officiel**, N(o)322, Date 23 décembre 1918, p 1134.

(49) Dahir du portant établissement de l'impôt des patentes, **Bulletin officiel**, N(o) 416, Date 12 Octobre 1920, p 1709.

(50) Arrêté viziriel du prescrivant le recensement de toutes les personnes exerçant à Rabat et à Casablanca, une profession, un commerce ou une industrie susceptible de motiver leur inscription au rôle des patentes**, Bulletin officiel**, N(o) 345, Date 02 juin 1919, p 546.

(51) Arrêté viziriel du étendant à certaines régions le recensement des personnes exerçant une profession, un commerce ou une industrie susceptible de motiver leur inscription au rôle des patentes, **Bulletin officiel**, N(o) 359, Date 08 Août 1919, p 996.

(52) Dahir du portant établissement de l'impôt des patentes, **Op.cit.**, p. 1709.

(53) Ibidem.

(54) Rapport du Commissaire Résident Général à Sa Majesté le Sultan du Maroc sur le budget de l'exercice 1913-1914, **Bulletin officiel**, N(o) 82 date 22 Avril 1914, p 357.

(٥٥) ظهير شريف حول الميزانية العامة للدولة عن السنة المالية ١٩١٨، **الجريدة الرسمية**، عدد ٢٣٦، ٥ نونبر ١٩١٨، ص ٩٢٧

(٥٦) **المغرب والاستعمار**، م، س، ص ١٤١.

(٥٧) نفسه، ص ١٤٢.

(٥٨) جلال زين العابدين، **التحولات الاقتصادية والاجتماعية بمدينة تازة على عهد الحماية ١٩١٤-١٩٥٦**، نشر المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير، ط ١، ٢٠١٥، ص ٦٧.

(٥٩) أحمد تفاسكا، **تطور الحركة العمالية في المغرب (١٩١٩-١٩٣٩)**، دار ابن خلدون، ط ١، ١٩٨٠، ص٣٤.